

[459-209] قضاء ما يسمى بشهر العسل للزوجين، ما حكمه من

النهاية الشرعية؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قضاء ما يسمى بشهر العسل للزوجين. ما حكمه من النهاية الشرعية في اي مكان اذا كان في

داخل البلد الى مكة او الى المدينة للعمره او الى بلد من بلاد - 00:00:00

داخل بلاد المسلمين يروح من الرياض الى بلد كذا من بلاد المملكة لا بأس بذلك لا بأس بذلك اما اذا كان يسافر للخارج ويروح

للمسارح هناك ويروح هذا لا يجوز السفر الى بلاد الكفار لا يجوز الا في ضوابط وليس هذا منها الاصل التحرير - 00:00:20

نعم - 00:00:46